

## 80 شرح كتاب الصلاة 5-01 من صحيح البخاري II لفضيلة الشيخ

### عبدالعزیز بن عبدالله الراجحي

عبدالعزیز الراجحي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله يسر موقع فضيلة الشيخ عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي حفظه الله ان يقدم لكم هذه المادة ان المؤمن اذا كان في الصلاة هذا القيد في الصلاة ولهذا قيد البخاري رحمه الله الترجمة السابقة باب لا يبص عن يمينه في الصلاة - 00:00:00

اخذ من هذا الحديث وان كان الحديثان اللذان ذكرهما في ما فيهما الثقل في الصلاة لكن القاعدة الاصولية انه يحمل المطلق على المقيد فهذان الحديثان مطلقان ولكن هذا الحديث مقيد فيقيد المطلق بالمقيد فالذي ليس فيه في الصلاة يقيد في الصلاة ان المؤمن اذا كان - 00:00:28

فمفهومه انه اذا لم يكن في الصلاة فلا بأس ان يبسط. انه اذا كان في الصلاة فانما يناجي ربه فلا يرزقن بين يديه ولا عن يمينه. ولكن عن يسار تحت قدمه يعني اذا كان في غير المسجد وفي مكانه يتحمل - 00:00:48

كان ترابي ومفهومه في الصلاة فلا يرزق لانه لا بأس لانه لا يناجي ربه. انما يناجي ربه اذا كانت الصلاة. نعم. حدثنا علي قال حتى سفيان قال حدثنا الزهري عن عن حميد بن عبد الرحمن عن ابي سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم ابصر نخامة - 00:01:02

في قبلة المسجد فحكى بحصة ثم نهى ان يبزق الرجل بين يديه او عن يمينه. ولكن عن يساره او تحت قدمه اليسرى وعلي الزهري سمع حميد عن ابي سعيد نحوه. نعم. وهذا الاثر عن الزهري سماعه. اذا يبين فيه سماء حميد بن ابي سعيد - 00:01:22  
السند الاول قال حدثنا الزهري عن حمير بالعننة باتى بالحديث الاخر وعن الزهري يعني بالساعة السابقة. انه سمع حميدا عن ابي سعيد. والحديث كما كالا حديث السابقة جاء النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البزار المصلي بين يديه وامامه ولكن يبزق عن يساره وتحت قدميه اذا كانت في حاجة المسجد فيتحمل - 00:01:42

وفيها النبي صلى الله عليه وسلم حكى ان يخاف الحصة تعظيم المساجد والعناية بها جاء في بعض النبي صلى الله عليه وسلم احسبه جعل مكانها طيبا. نعم. باب كفارة البزاق في المسجد - 00:02:07

حدثنا ادم وقال حدثنا شعبة قال حدثنا قتادة قال سمعت انس بن مالك رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم البزاق في المسجد خطيئة وكفارتها دفنها. نعم فيه اثبات عند الناس خطيئة وهذا من الخطايا معصية - 00:02:23

فلا يجوز للانسان ان يرزق في المسجد ولا ان يبسط وان من الخطايا ومن السيئات ولهذا حكى النبي غضب ونهى والنهي عن التحريم. قال لا يبسطن احدكم لا يرزقن احدكم - 00:02:43

قبل وجهه ولا عن يمينه ونهى التحريم وهنا فيه اثبات ان خطيئة وانها معصية ولا يجوز للانسان ان يبصق في المسجد ولهذا حكى النبي صلى الله عليه وسلم وتغير وجهه - 00:02:58

تتعرثر وجاء في بعض انه جعل مكانها طيبة وفيه ان انها اذا وقعت فان كفارتها دفنها وهذا اذا كان المسجد يعني رمليا او ترابيا او حصائيا يمكن ان تدفن وهذا ليس اذن في المسجد لا مهوب اذن - 00:03:13

معنى قول وكفارة ليس معناها انه انه في اذن رخصة المسجد. بل معنى انه اذا وقعت فتدفن اذا كان المسجد فيه تراب والا تحك

وتنظف وينظف مكانها او تنقل وتغسل - 00:03:34

لكن اذا كان تراب مسجد تراب كانت المساجد تراب وعلى عهد النبي وعهد الصحابي الى عهد قديم ما كانت مفروشة كان في تراب ولا حصوة ولا رمل واذا كان هذا فان - 00:03:49

تحمل اما اذا كانت مفروشة او كانت مبلطة فانها تنظف تنقل او تنظف وتغسل وتحاك او تحط وينظر مكانه. نعم داخل المسجد داخل المسجد لا يجوز البساط والبزاق داخل المسجد سواء - 00:04:02

في صرحة المسجد او في داخل المسجد في ولا في جدار المسجد من اي جهة من الجدار دخل المسجد تاجر ولا ولا في الصف ولا كله كله مسجد صلى في المسجد صلى ابو هريرة في الصف المسجد مع الامام. وعلى جدار المسجد لا يجوز. اما من الخارج -

00:04:26

نعم اذا وقعت اذا دفنها ظاهر الحديث انه زالها زال المحذور لكن ليس له ان يقال هذا لكن الكلام اذا وقع في خطيئة فعل خطيئة لكن كيف كيف يحوها يحوها بالدفن اذا كانت حامل. نعم. باب دفن المقامة في المسجد. حدثنا اسحاق بن نصر قال حدثنا عبد -

00:04:46

عن معمر عن هما من سمع ابا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم الى الصلاة لا يبصق امامه وانما يناجي الله فانما يناجي الله ما دام في مصلاه ولا عن يمينه فان عن يمينه ملكا - 00:05:19

وليبصق عن يساره او تحت قدمه فيدفنها؟ نعم هذا مؤلف رحمه الله اخذها من الاحاديث السابقة ودفن المقامة في المسجد الملحد يقول فيدفنها والحديث السابق وكفارة ودفنها ولهذا قال باب دفن ابن خث المسجد يعني اذا كانت ترابية او رمليا او خصوانيا -

00:05:39

اما اذا كان مبلغ او مفروش فليس هناك مكان للدفن وانما تنظف ثم قال فحت الى امكن حكوى او تغسل او تنظف قلت له طيب مكان اين اركب وفي النهي تحريم البصاق تحريم المصلي انا ابصق على فلا يبصق تحريم يحرم على المصلي ان يبصق امامه اذا كان يصلي

- 00:05:59

سواء في المسجد او خارج المسجد مطلق اذا كان يصلي لا يقصد امامه ولا ولا عن يمينه وفيه تعليم ذكر النبي العلة قال فانما يناجي الله ما دامت المصلي قالت نعم - 00:06:26

لماذا نهى المصلي عن البصاق امامه لانه ينادي الله ما دام في مصلاه واما النهي عن كره ان يبصق عن يمينه قال فان عن يمينه ملكان فاذا اذا كان يصلي يحرم عليها نفسه امامه - 00:06:40

ويحرم على نفسه عن يمينه سواء في المسجد او خارج المسجد والسبب انه بلاد الله الله امان وهو ينادي الله واما عن اليمين فان عن يمينه ملكان فهذا الثاني للنهي عن البساط امامه وعن يمينه - 00:06:57

اذا كان اذا كان يصلي يؤيد اختصاص المنع بالمصلي ويقوي ما ذهب اليه الجمهور من حمل الاحاديث المطلقة في الباب على

الاحاديث المقيدة في الصلاة. الاحاديث المقيدة في الصلاة لان الجمهور حملوا - 00:07:14

المطلق من الاحاديث السابقة على المخيم هذا الحديث فيه تخييل في تقييد فانه يناجي الله ما دامت مصلاه يعني ما دام يصلي فيكون هذا التعليل امامه على يمينه يؤيد اختصاص المنع للمصلي ويقوي ما ذهب اليه الجمهور من حمل الاحاديث المطلقة في الباب

على الاحاديث المقيدة وانه - 00:07:29

اذا كانت الصلاة اما اذا كانت خارج الصلاة فلا بأس. لكن يكون الانسان يحتاط ولا يبصق امامه عن يمينه ولا خارج الصلاة خذا من

الخلاف هذا اول نسال الله العافية. وهذا وعيد شديد - 00:07:49

بتعرف بين عينيه نسال الله السلامة والعافية. فهذا يفيد التحريف وعلى كل حال النهي كاف. للتحريم يدل على انه يأثم وانه محرم

هذا العبث. وهذا زيادة وعي. نسال الله السلامة والعافية. نعم - 00:08:10

باب اذا بدره البزاق فليأخذ بطرف ثوبه. حدثنا مالك اسماعيل قال حدثنا زهير. قال حدثنا حميد عن انس رضي الله عنه ان النبي صلى

الله عليه وسلم رأى مقامة في القبلة فحكى بيده ورؤي منه كراهية - [00:08:27](#)

او رؤية راهيته لذلك وشدته عليه. وقال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين ولا يرزقن في قبلته ولكن عن يساره او تحت قدمه. ثم اخذ طرق رداءه فبزق فيه ورد - [00:08:47](#)

على بعض قال او يفعل هكذا. نعم. وهذا فيه فيه ان الانسان اذا اراد ان يبزق وهو يصلي له احد امر طيب اما نبزق عن السارف وتحت قدمه في الارض او يبزغ بثوبه او في منديله. وهذا اذا كان خارج المسجد وكان المكان - [00:09:07](#)

كما لو كانت الصحراء اما اذا كانت المسجد قال فليس هناك مجال الا للبساط في الثوب وفي المنديل. وكذلك اذا كان المكان مفروش مكان مفروش في بيت يبصر هي في منديل او في ثوبه - [00:09:27](#)

وفيه النبي صلى الله عليه وسلم من عنايته بالمساجد واحترامه انه لما رأى حكها بيده عليه الصلاة والسلام ولم يأمر احدا بالحكام وحكى هو وحكى بيده ايضا عليه الصلاة والسلام - [00:09:42](#)

ورؤيا منه كراهية تأثر وهي على وجه الكراهية فهذا يدل على ان هذا العمل محرم النبي صلى الله عليه وسلم كره ذلك مع الاحاديث السابقة التي فيها النهي وقال هنا قال ايضا هذا حديث قال ان احدكم اذا قام في صلاته فانما يناجي ربه او ربه بينه وبين القبلة وهذا التعليم - [00:09:56](#)

فعل واضح بان النهي انما هو خاص بالصلاة لانه ينادي ربه في الصلاة فاذا سلم الصلاة وخرج من الصلاة انتهت المناجاة ولهذا قال فلا يرزقن في قبلته ولكن على يساره او تحت قدمه ثم اخذ طرف رداءه فرزق فيه ورد بعضه على بعض قال او يفعل هكذا - [00:10:19](#)

كما عرف تفسير الساق. نعم باب عظة الامام الناس في اتمام الصلاة وذكر القبلة حدثنا عبد الله بن يوسف لو قرأت هنا في اخر الحديث هنا الشارع المحافظ احكام هنا من قوله وفي الاحاديث المذكورة من الفوائد. ثم ذكر الاحاديث البسطة احاديث كثيرة ثم

ذكر الفوائد - [00:10:39](#)

قالوا في الاحاديث المذكورة نعم في الحديث المذكور رحمه الله وفي الاحاديث المذكورة من الفوائد غير ما تقدم ان ندعو الى ازالة ما يستخدر او يتنزه عنه من المسجد. يعني نبني عن الاستحباب. الاستحباب لذلك ما يستحضر او يتنازل عنه من المسجد -

[00:11:04](#)

هذا وهذا فيه تفصيل قد يكون ندب وقد يكون واجب ظاهر ظاهر النصوص انه انه اذا وجد الخامة يجب هذا من رأى ان ان يحكها ليس فقط نعم وتفقد الايمان احوال المساجد وتعظيمها وصيانتها وتعظيمها وصيانتها. نعم - [00:11:24](#)

وان المصلي وان للمصلي ان يقصفها وهو في الصلاة ولا تفسد صلاته. نعم فداء على المصلي فهو لبس الصلاة وان البساط لا يدخل الصلاة يفسدها نعم وان النفخ وانت نحننا في الصلاة جائزا لان النخامة لابد ان يقع معها شيء من نفخ او تنحنح ومحلها اذا لم

يفحش - [00:11:46](#)

ولم يقصد صاحبه العبث ولم يبين منه مسمى كلام ولم يبيل ولم ير منه مسمى كلام واقله حرفا او حرف ممدود يعني اخذ هذا النفخ او التنحنح لان الدعاء البساط لابد ان يكون - [00:12:09](#)

الحنابلة قالوا اذا تنحنح حرفان فوطعت الصلاة اذا بان حرفان وكذلك الاحلام ولهذا قال من محلها اذا لم يخفش ولم يقصد صاحبه العبث ولم يبينه بمسمى كلام واقله حرفا قال اذا اذا تحمل - [00:12:29](#)

اولى بكل حاجة قد يكون اما اذا كان لحاجة فقل فصلي الصلاة فيه نظر لا تبطل صلاتك اذا كانت من اثر تلحج شيء غلبه في حلقة بدون اختياره او واوعظ وامان - [00:12:48](#)

مع الوصاق اما اذا تعمد من دون حاجة وخرج ابن حرفان مثلا حرفان همزة حاء هذا اقل الكلام ليتعمد اخراج حرفين قد يقال انه لا له وجه الاطعام. نعم نعم - [00:13:06](#)

واستدل به المصنف على جواز النفخ في الصلاة كما سيأتي في اواخر كتاب الصلاة. والجمهور على ذلك. لكن بالشرط المذكور قبل. وقال ابو حنيفة نفخ نعم وقال ابو حنيفة ان كان النفخ يسمع فهو بمنزلة كلامي يقطع الصلاة واستدلوا له بحديث عن ام سلمة عند

وبأثر عن ابن عباس عند ابن أبي شيبة وفيها ان البصاق طاهر وكذا النقامة والمخاط خلافا لمن يكون كل ما النفس حرام هذا صحيح ان كلامه مخاط والمزاق طاهر لان الادمي طاهر وساقه ولو - 00:13:59

عرقه طاهر الا البول معروف البول والماء طاهر ايضا نعم. ويستفاد منه ان التحسين والتقبيح انما هو ترى فان جهة اليمين هذه مسألة ان التحسين والتقبيح انما هو الشرع هذا قول الاشاعرة هذا مذهب الاشاعرة يقولون ما في - 00:14:19 الماء ما يعرف الحسن لولا ان الشرع جاء بان هذا حسن ما عرفنا انه حسن لولا ان الشرع جاءنا بان الزنا قبيح ما عرف انه قبيح العقل ما يعرف ما يعرف الكفر ولا يعرف القبح - 00:14:39

قال له حصن القبح ما يعرف الا من جهة الشرع فقط هذا يقوله الاشاعرة والمؤلف رحمه الله قال واشهد من ان التحسين والتقبيح انما هو بالشر وقابلهم المعتزلة فقالت المعتزلة التحسين والتقبيح لا يعرف الا بالعقل لا يأكل الا بالعقل - 00:14:55 العقل هو الذي يعرف التحسين والترفيه غلوا في العقل وحكموا العقل حتى غلا بعضهم الفجلة وقالوا في قوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا قال والرسول العاقل. فسر الرسول بالعقل - 00:15:13

على طرفي نقيب الاشاعرة يقولون لا يعرف التحسين والتسبيح الا من الشر. والمعتزلة يقولون لا يعرف التحسين والتقبيح الا من العقد وذبح اهل السنة الى ان تحسين التقدير تكون بالشرع وبالعقل. العقل يعرف ان تسمع فهو تابع للشر - 00:15:26 ويعرف تحسين التقدير من الشرع ومن العقل هذا هو الصواب. اما اقول الحافظ رحمه الله من التقصير والتقبيح انما هو بالشرع. هذا على طريقة الاشاعرة ينسي ان يكون للعقل تحسين وتقبيح. بعضهم اذا قلت لا قال حتى لا تحتج على معتزلة. المعتزلة يقول تحسين الثقل في العقل - 00:15:43

لكن الصواب انها تحسين بالعقل وابشر. يرفع الشيخ الحسن والله العقل العقل الصريح يوافق النقل الصحيح الشريعة ما جاءت بشيء يخالف العقول. ويناقضها وانما جاء في شيء تنحير فيه العقول ولا تدركه على على استقلاله - 00:16:02 وهذا معنى قول العلماء الشريعة جاء بمحارات العقول لا بمحالاتها الاشتراكات تنحير في العقول ولا تدرك على استقلالها لكن لم تدع الشريعة بشيء تنكره العقول وتنفيه. فهذه من المواضع التي وهي المواضع - 00:16:23

التي ما ينتبه لها يقرأها الانسان ولا ينتبه لها فهي من مما يقرره الاشاعرة هو خلاف السنة والجماعة. نعم. فالتحسين والتقبيح يكون بالعقل وبالشرط نعم ويستفاد منه ان التحسين والتقبيح انما هو بالشرع ان جهة اليمين مقبرة على اليسار وان اليد مفضلة على القدم وفيها الحث على - 00:16:40

حسانات وان كان صاحبها مليا وان كان صاحبها من لية من لية يعني من اهل الملة اهل الاسلام وفي الحث على الاستكثار من الحسانات وان كان صاحبها من نية. لكونه صلى الله عليه وسلم باشر الحق بنفسه. وهو دال على عظم - 00:17:03 تواضعه زاده الله تشريفا وتعظيما صلى الله عليه وسلم عليه الصلاة والسلام. نعم ما بعظ في الامام الناس في اتمام الصلاة وذكر القبلة. حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي - 00:17:25

هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هل ترون قبلتي ها هنا؟ فوالله ما يخفى علي خشوع ولا ركوعكم اني لاراكم من وراء ظهري. نعم وهذا من خصوصياته مو مجزاته. وعلى متن نبوته انه يرى الناس - 00:17:41 وراي وخره في بصره في الصلاة خاصة المختار ويبراهم من وراء ظهره ببصره في الصلاة خاصة اما في غاية الصلاة فلا يراها هذا من خصائصه ولهذا قال عليه الصلاة والسلام - 00:18:01

والله ما يخفى علي خشوعكم ولا ركوعكم اني لاراكم من وراء ظهري فهو يراه ابو غراء ظهره في الصلاة وهذا من علامة النبوة ومن المعجزات عليه الصلاة والسلام انه يبراهم من وراء ظهره ببصره في الصلاة خاصة اما في غير الصلاة فلا والدليل على انه لا يرى من خلفه في الصلاة - 00:18:15

حديث ابي ذر انه كان قال كنت امشي مع النبي صلى الله عليه وسلم كنت امشي خلف النبي في ظل القمر فقال من هذا؟ قلت ابو

لهب لو كان يراه لقي لعرف انه ابو ذر - 00:18:34

وكان يمشي خلفه ولم ولم يراه تدل على ان هذا خاص بالصلاة وفي حديث ما دلت عليه الترجمة من مشروعية عظة امام الناس في اتمام الصلاة واتمام الركوع والخشوع وفي ذكر القبلة - 00:18:46

نعم حدثنا يحيى المصالح قال حدثنا ايضا التي تقرأ فيه تنبيه ايضا مسائل يتعلق بالعقيدة اقرأ لنا في قوله هل ترون قبلتي قوله هل ترون قبلتي؟ هم. هو استفهام كار لما يلزم منه - 00:19:02

اي انتم تظنون اني لا ارى فعلكم لكون قبلتي في هذه الجهة لان من استقبل شيئاً استدبر ما وراءه لكن بين النبي الله عليه وسلم ان رؤيته لا تختص بجهة واحدة وقد اختلف في معنى ذلك بخيل المراد بها العلم اما بان يوحى اليه - 00:19:23

كيفية فعلهم واما ان يلهم وفعل النظر. نعم هذا ليس بصحيح نعم لان العلم لو كان مراداً لمن لم يقيد به بقوله من وراء ظهره نعم بعضهم يقول المراد ان يراههم يعني انه - 00:19:43

هذا ليس بصحيح لانه من وراء ظهره لو كان المراد انه يعلم من الوحي ما صار فيه فقيد بالظهر من وراء الظهر نصوص فائدة. نعم وقيل المراد انه يرى من عن يمينه ومن عن يساره ممن ممن تدرك عينه مع التفات ياسين في النادر - 00:19:59

يوصف من هنا من هو هناك لانه وراء ظهره وهذا ظاهر التكلف وفيه عدول عن الظاهر بلا موجب نعم هذا ليس في الصحيح نعم والصواب المختار انه محمول على ظاهره وان هذا الابصار ادراك حقيقي خاص به صلى الله عليه وسلم ان حرقته له فيه -

00:20:20

العادة في الصلاة خاصة هذا هو الصوم انه محمول على ظاهره انه ابصار حقيقي خاصاً به صلى الله عليه وسلم له العادة في الصلاة خاصة نعم وعلى هذا وعلى هذا عمل المصنف المصنف فاخرج هذا الحديث بعلماء النبوة وكذلك نقل عن الامام احمد وغيره -

00:20:41

ثم ذلك الادراك النبي صلى الله عليه وسلم يراههم بعينه من وراء ظهره هذا هو الذي ذهب اليه البخاري ونقل عن الامام احمد. نعم ثم ذلك الادراك يجوز ان يكون برؤية عينه برؤية عينه انخرقت له العادة - 00:21:02

فيه ايضا فكان يرى بها من غير مقابلة. هم. لان الحق عند اهل السنة ان الرؤية لا يشترط لها عقلاً عضو ولا مقابلة ولا قرب هذا ليس مقبول السنة هذا مذهب من يقول رؤيا لا يشترط لها مقابلة - 00:21:22

ليس هذا مذهب الصواب انه لابد من المقابلة في الرؤية هذي مذهب الاشاعرة اللي بل يقولون ان الله تعالى يرى لا في جهة بدون مقابل قد اساءت المعتزلة نفوا العلو - 00:21:41

ان الله يكون في العلو ولا هو الرؤيا. قالوا ان ان الله لا يرى وليس فوق واهل السنة اثبت الرؤية واثبت الفوقية. والمعتدلة والاشارة صاروا مدبذبين ارادوا ان يكونوا مع - 00:21:56

مع شيوخهم المعتزلة في لفي العلو نفوا العلو. ولكن ما ما اجترؤوا على نفى الرؤيا ارادوا الرؤية الرؤية واضحة وادلتها واضحة فماذا يعملون هم يريدون ان يثبتوا الرؤية لان النصوص واضحة - 00:22:10

ولا يريدون ان يثبتوا العلو والشوقية لانهم انكروها ولانهم مع المعتدلين في هذا فقالوا يرى لا في جهة بدون مقابلة كثر قال ان الله يرى اين يرى؟ فوق؟ يقولون لا - 00:22:28

تحت لا يمين؟ نعم. شمال؟ لا. امام؟ لا خلف اللام اين يرى؟ لا في جهة. انكر عليهم اهل السنة واثروا على جميع العقلاء قالوا هذا غير بالصوم غير معقول اتينا جماهير العقلاء ضحكوا من اثبات رؤية بدون مقابلة هذا لا يمكن. المرء لا بد ان يكون بجهة من الراعي. لا بد

من المقابلة - 00:22:42

ولابد من الجهة تقول الحافظ هنا ان ان اهل السنة الحق عند اهل السنة ان الرؤية لا يشترط لها مخصوص ولا مقابلة هذا تقرير والاشاعرة يسمونها خصلة اهل السنة هذا خطأ - 00:23:06

ليس من اهل السنة فيها. تقول ولا مقابل الصواب ان ان الرؤيا لابد لها من مقابلة. المرئي لابد ان يدخل في جهة من الرأي هذا

موضعين الان ما نبه عليهما شيخنا رحمة الله عليه سماحة لازم ان ينبه على هذه المواضع هذه مسائل - [00:23:21](#)

يمكن دقيقة ولا يتنبه لها كثير من الناس قبل هذا ومن بعد هذا في تعليقات لكن هذه معظم المواضع الدقيقة التي ينبغي لطالب

العلماء ان تكون على حدث لان لان عشائره الان تجدهم في هذا - [00:23:37](#)

يدخلون مذهب الاشاعرة بطريقة خفية حتى ان اللي صلى فالانسان يقرأ ولا يشعر بمثل هذا الا مع مع التأمل والنظر نعم والبصيرة

والبصيرة يتبين له. لكن القراء العاديين او متعلمين لا لا ينتبهون لمثل هذا. نعم - [00:23:56](#)

اجدنا يحيى بن صالح نعم كمل لان الحق عند اهل السنة النورية لا يشترط لها عقل عضو مخصوص ولا مقابلة ولا قرب انما تلك امور عادية يجوز حصول الادراك مع عدمها عقلا. ولذلك حكموا بجواز رؤية الله تعالى في الدار الآخرة. خلافا لاهل البدع وقوفهم -

[00:24:17](#)

مع العادة وقيل كانت له عين خلف ظهره يرى بها من ورائه دائما. وهذا ضعيف. يقول النبي وسلم له عين ثالثة وظهري يرى به

من خلفه دائما هذا لان هذا خاص بالصلاة. الصواب ان هذا خاص بالصلاة كما في قصة ابي داود. ما ما رآه لو كان له عين من خلفه -

[00:24:37](#)

يمشي في ظل القمر. نعم. وقيل كان بين كتفيه عينان مثل سم الخياط يبصر بهما لا يحجبهما ثوب ولا غيره وهذا رأيه ليس بصحيح.

نعم. وقيل بل كانت صورهم تنطبع في حائط قبلته. كما تنطبع في المرأة فيرى امثلتهم في - [00:24:57](#)

فيها والصواب الاول ان هذه رؤية خاصة الصلاة وصله وهذا من من خصائصه من علامات نبوته عليه الصلاة والسلام. نعم. ويحتمل ان

يستعف نعم. يكفي نعم اجازنا يحيى بن صالح قال حدثنا فليح سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك رضي الله عنه قال صلى

لنا النبي صلى الله عليه وسلم - [00:25:17](#)

صلاة ثم راقي المنبر وقال في الصلاة وفي الركوع اني لاراكم من ورائي كما اراكم. يعني كما اراكم من امامي اني لاراكم من ورائي كما

اراكم من امامي. وهذا كما سبق في الحديث السابق في ان النبي صلى الله عليه وسلم يرى الناس من وراه يعني في الصلاة -

[00:25:45](#)

قوله رقي بكسر القاف رقي من الصعود اما رقى القاف فهذا من الرقية وهي النفس والقراءة على المريض يقال رقى يرقى رقى

المريض يلقاه هذا بفتح القاف اما رقي يرقى يعني صعد الصف رقي يرقى صعد اما رقى يرقى فهذه من الرقية والنفس - [00:26:05](#)

من نفس القراءة على المريض. نعم. بابها يقال مسجد بني فلان رحمه الله فيه دين على المختار ان المراد بالرؤية للابصار وظاهر

الحديث ان ذلك يختص بحالة الصلاة. هذا هو الصواب. ويحتمل ان يكون ذلك واقعا في جميع احواله هذا ليس بصحيح. نعم -

[00:26:25](#)

وذكر انه حكى عن بقية المخرج انه كان يبصر في الظلمة كما يبصر في الضوء هذا ليس بصحيح. نعم. هل يقال مسجد بني فلان

حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:26:43](#)

مسابقة بين الخير التي اضمرت من الحفياء وامدها ثنية الوداع وسابق بين الخيل التي لم تضر من من الثرية الى مسجد بني زريق

ان عبد الله ابن عمر كان في من سابق بها - [00:27:03](#)

يرحمك الله. فيه دليل لما ترجم له المؤلف لان دليل لانه يجوز ان يضاف المسجد الى بانيه او غيره فيقال مسجد بني فلان في جواز

اضافة المغسل الى بنيه او الى المصلي فيه فيقال مسجد بني فلان. وهذا هو عليه العمل لا بأس ان يقال - [00:27:20](#)

بني فلان وفي الرد على من كره ذلك. ابراهيم النخعي يقول لا لا ينبغي اني فلان. لان الانسان فناه لله. وانما قال مصلى بني فلان فان

الله يقول وان المساجد لله فلا تدعو مع الله احدا - [00:27:40](#)

اراد المؤلف رحمه الله ان يرد على ابراهيم النخعي ابن عمر يقول ان النبي من الثنية الى مسجد بني زريق. فاضاف المسجد الى بني

زريق. فدل عنهم لا بأس انه قال - [00:27:55](#)



فلان ينسب الى ماله او يا اهل الحي او غيره لا بأس ولا ينافي شوفوا المساجد لله. الاضافة للتعريف اما كراهة او منع ابراهيم انه خائن من قوله كان لا لا يقال لا يروح المسجد الى احد - [00:28:10](#)

بين مساجد الله فهذا لا وجه له ولهذا قال ابن عمر عبد الله نور سبقه الى بريء. والمؤلف ما جزم به. في الترجمة قال هل يقال المقصد بني فلان تقول لها ان في احتمال احتمال ان يكون ابن عمر قال هذا بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم - [00:28:28](#)

ذاك الصون لا بأس هذا لا يلاقي انك تكون مساجد لله وليس فيه شيء وليس هناك مخلوق ولا يؤثر في فلان او مسجد فلان لا بأس ولهذا قال ابن عمر - [00:28:44](#)

الى مصر بني زريق وفي الحديث مشروعية المسابقة بين الخير ومشروعية تضبير الخير واعادها للجهد مسابقة بين الخيل هذا اعداد للجهد يدل على انه ينبغي اعداد الجهد تعلق الرماية والفروسية - [00:28:59](#)

تعلم الرمي بانواع السلاح في كل عصر وفي كل زمان لان هذا فيه التدريب على الاسلحة بانواعها والتمرن على الجهد والاستعداد للجهد ينبغي ينبغي هذا ويشعر للمسلم هذا ان يكون متدرب - [00:29:18](#)

تعلم على جميع انواع الاسلحة والرباية في كل عصر وفي كل زمان بما يناسبه والله تعالى يقول واعدوا لهم ما استطعتم من قوة وقال عليه الصلاة والسلام الا ان القوة الرمي الا ان قوة الرمي - [00:29:38](#)

الرمي هذا الجواب عالكلم ولم يحدد نوع الرمل الرمي بالبندقية في الزمان الاول الرمي الرشاش والرمي بالقنبلة والرمي بالطائرة على الطائرة كل هذا من انواع الرمي تعلم نساء المسلمون ينبغي لهم ان يتعلموا - [00:29:53](#)

ولا سيما الشباب وعندهم استعداد وتمرد على انواع الاسلحة وضع الرباية لان هذا من اعداد الجهد. وفيه مشروعات مسابقة بين الخيل والخيل لا يستغنى عنه في كل زمان ويقول الخيل معقول في نواصي الخير الى يوم القيامة. ولا تزال الخيل يحتاج اليها حتى في كتب الحديث الان. في في الامكنة التي فيها الجبال في امكنة لا تصل الى - [00:30:13](#)

السيارات ولا الطائرات في مخابي في الجبال تكون الخيل في اوقاتها يراد فيها الاختفاء ويراد فيها الخفية وفيها او تأتي في في ظلام الليل يكون الخير يستعمل الخير ولا تزال تستعمل الخيل في الحروب الحديثة في في الاماكن الجبلية - [00:30:37](#)

استعمل فالخيل والنبي هو سابق بين الخيل التي لم تضم والخيل التي ضمرت تخيل التي ضمرت مسافة ابعد والتي تتضمن السفر عقل ومعنى تصدير الخيل ان يحبس يحبس الفرس بمكان خاص - [00:30:59](#)

ويطعم طعام خاص ويقلل الغذاء مدة تقرب من اربعين يوما حتى يزول على الرجل وينزل العرق و تقوى اعضاءه فيخرج بعد التظهير قوي مفصول الاعضاء فيكون قوة ونشاطه وعدوه وجريه اقوى - [00:31:21](#)

هذا مضم. اما الايمان المضم يكون اقل قل هذا يشرح تقديره حي تنظيرها يعني حبسها في مكان واطعامها طعام خاص حتى ينزل الاعراب ليزول الرحلة التي فيها فتقوى اعضاؤها وينزل العرق - [00:31:48](#)

فتخرج بعد التقدير قوية نشيطة شريعة الجري والعدو والقصف اما التي لم تضم تكون اقل ولهذا سابق بالخلة لتضم فلا من السرية الى مسجد بني زريق والتي ضمرت من الحثيات الهدى - [00:32:07](#)

الخيل المضمرة مسافة اعظم نعم الى يوم القيامة. نعم؟ لا هذا دليل على انه ان فيها الخير مستمر الى يوم القيامة وانه اما مسألة الكون تفنى الحديثة فيه دل على هذا حديث - [00:32:25](#)

في احاديث انه في اخر الزمان يكون قتال بالسيف فيفتح القسطنطينية في وقت المهدي وقت خروج الدجال كانوا بالسيوف يعلقون الزيتون ثم بعدها الحرب وفتح القسطنطينية صاح الشيطان الا الدجال قد خلفكم في اهلكم - [00:32:46](#)

على انه في اخر الزمان انه يعود الناس الى. جاء في بعض الاحاديث في صحيح مسلم الجيش الذي يخرج من المدينة انه عن النبي قال اني لا ادع لا اعرف اسماءهم والوان خيولهم دل على انهم بالخيول فبالخيل يقاتلون. نعم. باب الخشمة وتعليق القنو في المسجد - [00:33:09](#)

قال ابو عبد الله القيم والعز والاثان قنوان والجماعة ايضا قنوان مثل سنو وصنوان نعم وهذا معروف في لغته القين والعرق صار له

قيمة والاثنتان يقال له قنوة والثلاثة والرابعة والعشرة يقال لها كلوان مثل سن وصنوان. الواحد كيلو - [00:33:32](#)

هو معروف الان العنق الرطب والتمر يسمى الارجول اللغة العربية اسمي بعض العامة الصنخ يسمونه الصنخ هذا المعروف الان حث النخلة التي الرطب والتمر قد تعادى لك هذا العرجول القديم - [00:33:54](#)

الاردن هو عرق النخلة يسمى عرجون نعم وقال ابراهيم عن عبدالعزيز بن صهيب عن انس رضي الله عنه قال اوتي النبي صلى الله عليه وسلم بماء من البحرين فقال انفروه في المسجد. وكان اكثر مال اوتي به. وكان اكثر مال اوتي - [00:34:13](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الصلاة ولم يلتفت اليه فلما اخذ الصلاة جاء فجلس اليه فمات كان يرى احدا الا اعطاه اذ جاءه العباس فقال يا رسول الله اعطني - [00:34:33](#)

فاني باديت نفسي وفاديت عقيلًا. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم خذ فحثا في ثوبه ثم ذهب يقيم فلم يستطع فقال يا رسول الله يأمر بعضهم يرفعه اليه؟ قال لا قال فارفعه وانت عليه. قال لا - [00:34:53](#)

انا ترى منه ثم ذهب يقله فقال يا رسول الله أوامر بعضهم يرفعه علي. قال لا. قال فارفعه وانت عليه. قال فنذر منه ثم احتمله فالحاه على كاهله ثم انطلق فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبعه - [00:35:13](#)

بصره حتى خطأ علينا عجا من حرصه فما قام رسول الله صلى الله عليه وسلم وثم منها درهم اللهم صلي وسلم وهذا الحديث استدل به المؤلف رحمه الله على جواز توزيع المال في المسجد. وانه لا بأس ان يوزع مال في المسجد وتنتشر النقود - [00:35:33](#)

وتوزع فلا بأس ولهذا لما جاء هذا المال من البحرين اما للفرج فجاء وهو اكثر مال جاء قال النبي انثره في المسجد هو اكثر ما يؤتى به الرسول عليه الصلاة والسلام - [00:35:53](#)

فخرج النبي صلى الله عليه وسلم ولم يلتفت اليه عليه الصلاة والسلام حتى صلى الدنيا لا تساوي عنده شيء عليه الصلاة والسلام فلما قضى الصلاة جاء فجلس فما كان يرى احدا الا اعطاه - [00:36:10](#)

هذا فيه دليل على ان مع الاخراج ومع العطاء مثل مال موكول الى الامام يوزعه على نظره واجتهاده. ولهذا جاء لما جاء هذا المال من الخوارج وضرب على اهل البحرين - [00:36:24](#)

ما يرى احد عليه ما كان يرى احد الا اعطاه على حسب اجتهاده يسد حاجبه فجاء العباس عم النبي صلى الله عليه وسلم فقال الرسول اعطني فاني فاديت نفسي عقيما يعني في لانه - [00:36:41](#)

عباس يسري في غزوة بدر من الذي اسروا؟ وكذلك عقيم ابن ابي طالب وقال عليه الصلاة والسلام للاسرى في غزوة لا ينفلتن احد الا بفداء او ضرب عنق. ثم يقتل او يفادي نفسه يعني يشتري نفسه - [00:36:54](#)

فيفاجئ نفسه بها وبعضهم صاروا يعلمون بعض صبيان المدينة القراءة والكتابة والعباس فدى نفسه فجلس بمال اخرى وفدى ابن اخيه عقيم خسرت فديت نفسي دفعت مال وكذلك في اخيه فقال له خذ - [00:37:13](#)

فهذا العباس في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع كانه فيما يظهر انه ان دراهم اما ذهب او فضة ثقيل في ثوبه هذا هو الاصل هو هذا ذكر في المسجد يعني دراهم دراهم ودنانير - [00:37:39](#)

ذهبوا فضة ثقيل حتى في ثوبه فجعل يقله فلم يستطع كان في ثوب كرداء مثلا يريد ان يقل له يجعله على كتفه ما ما استطاع ان يثق عليه تراهن ثقيلة - [00:37:57](#)

قال رسول الله أوامر بعضهم يرفعه اليك؟ قال لا. قال فارفعه انت علي؟ قال لا فلما رأى ما في حيلة نثر مصر نفر من الدراهم حتى ثم ذهب يقله فاذا ثقيل مرة ثانية - [00:38:10](#)

فقال لو صبرت أوامر بعضهم بالصلاة عليه؟ قال لا قال رسول الله تعالى؟ فقال لا فنثر منه للمرة الثانية حتى خف ثم حمله ووضعها على كتفه وكان الحكمة في هذا والله اعلم ان النبي صلى الله عليه وسلم اراد منه ان لا يأخذ الا قدر حاجته - [00:38:23](#)

ويبقى عليه انه اراد منها الاتصال في الاخر من هذا المال ويأخذ حادثة فقط ويبكي وحتى يبكي لغيره المحتاج لانه لو امر احد ان ان يرفعه عليه او رفاويا فاخذ شيئا كثيف زاد عن حاجته - [00:38:41](#)



فكان النبي يقال له الشيء الذي تستطيع حوله خذه. قل اذا تستطيع السيادة العامة زيادة عن الشيء الذي لا تستطيعه قلة ابق لغيرك فلما ذكر الثانية منه استطاع ان يحملها على - 00:39:02

كتفيه فقال انس رضي الله عنه فما زال رسول يوسف يتبعه بصره حتى قطع يده. عجباً من حرصه. هذا كلام انس عجباً من حرصه على المال هذا التعديل اخذ انس من القرائن. فما قام النبي صلى الله عليه وسلم وثم منها ذي العام. يعني وزعها كلها. عليه الصلاة والسلام - 00:39:18

الترجمة باب القسمه وتعليق القلو في المسجد. فهل هنا تعني القيمة في المسجد؟ المؤلف قاس هذا على توزيع كما ان الدراهم توزع فكذلك يجوز ان يعلق القيل عتق من الرطب في المسجد - 00:39:36

تمر وبشر وطر للناس الكل يأكلون لا بأس به وفي جواز وقت الطعام في المسجد كما كان اهل الصفة يأكلون في المسجد وكذلك المعتكف يزولون ان يأكل في المسجد مع ملاحظة عدم تلويث المسجد - 00:39:53

وايضا جاء في غير الصحيح فشرع الحافظ رحمه الله الى انه جاء في غير الصحيح فيما رواه النسائي في حديث ابو مالك الاشعي قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وبه عصى وقد علق رجل قال حسب - 00:40:10

فجعل يطعن في ذلك القدو ويقول لو شاء رب هذه الصدقة تصدق باطيب من هذا. لكن هذا ليس على صوت المؤلف وكذلك ايضاً جاء في حديث اخر ان النبي امر من كل حائط يعلق في المسجد للمساكين - 00:40:26

فكان المؤلف اشار اليها وهذه الاحاديث ما خرج لان الاسم على شرطه وابن بطال يقول لم يذكر البخاري في الباب حديثاً في تعليق القدوم لان هذا ادخال من من البخاري وابن التين يقول لعله انسي - 00:40:42

الحافظ يقول لا ما نسي لكن البخاري دقيق تراجم البخاري اشار الى هذه الاحاديث التي ليست على وايضا يقاس يقاس تعليق القيل وعلى توزيع الدراهم مع انه نشر الدراهم في المسجد ووزعت - 00:40:57

فلا مانع ان يعلق فيهم في المسجد كل كل ما جاء كلامه حاجة كما ان المعتكف يأكل المسجد كما كان المسجد مع ملاحظة عدم ترويح المسجد نعم باب من دعا لطعام في المسجد ومن اجاب منه حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن اسحاق ابن عبد الله سمع انس رضي الله عنه - 00:41:15

قال وجدت النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد مع اناس فقامت فقال لي ارسلت ابو طلحة؟ قلت نعم قال لي طعام؟ قلت نعم. وقال لمن معه؟ قوموا فانطلق وانطلقت بين ايديهم - 00:41:39

نعم هذا لانه لا بأس به ان يدعو الانسان للوليمة وهو في المسجد يتفضلوا حياكم الله وفي المسجد تفضلوا للقهوة تفضلوا للعشاء تفضلوا للغدا لا بأس لا بأس بهذا ولا يعتبر هذا من السؤال ولا يعتبر من اشاد الظالم ليس مثل الانشاد الضالة مثل البيع والشراء البيع والشراء نوع في البسط المشاري الضالة - 00:41:56

يقول فلان ضاع لي كذا وكذا في المسجد هذا ممنوع. الضالة كذلك ممنوع. لكن الدعوة الى الطعام ليس فلا بأس بها لان هذا ليس ليس يجد بعض الاخوان في المسجد يتفضلوا تفضلوا حياكم الله تفضلوا في البيت نجلس ندعوهم للطعام لا بأس - 00:42:20

لان اسحاق ابن عبد الله ابن ابي طلحة روى عن اخيه انس ان ابا طلحة زوج امه ارسله الى النبي صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد تله العار سلك ابو طلحة عار سلك الاستفهام يعني ارسلك ابو طلحة تقول مبدأ قال نعم قال لطعام قال نعم فقال -

00:42:42

قوم قوموا لانهم معه قوموا فانطلقوا وانطلقوا ما في دليل على ان الانسان لا بأس يدعو معه غيره اذا كان المدعو يحب ذلك فالذي دعا معه بعض الصحابة وهو لم يدع - 00:43:06

وفي ديان النبي علم علم ما في نفسي هذا من علامات النبوة علم ما في نفسي انس قال انصر ابو طلحة يعني جاء خلاص دخل المسجد ما اخبر النبي فقال له ارسلك يا ابو طلحة؟ قال نعم. قال الف طعام؟ قال نعم - 00:43:16

فدل على انه لا بأس من الدعاء الى الطعام. وان لم يكن وليمة ايضاً. وان المدعو اذا علم الداء انه لا يكره ان يحضر معه غيره لا بأس

ان يدعوه معه - 00:43:34

نعم. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد. اللهم صلي وسلم. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى باب القضاء والنعال في المسجد بين الرجال والنساء. حدثنا يحيى قال اخبرنا عبد الرزاق قال اخبر - 00:43:44  
قال ابن جريج قال اخبرنا ابن جريج قال اخبرني ابن شهاب عن سعد ابن سعد رضي الله عنه ان رجلا قال يا رسول الله رأيت رجلا وجد مع امرأة فيه رجلا ايقتله؟ فتلاعنا في المسجد وانا شاهد. اسمعني اسمعني الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام - 00:44:04  
محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد. فهذه الترجمة تابع للتراجم السابقة هي تتعلق بالمساجد القضاء هو اللي عارف المساجد وذكر في قصة الرجلين الرجل والمرأة في المسجد كل هذا على جواز القضاء وجواز اللحاء في المسجد لا لا بأس ان يقضي القاضي في المسجد - 00:44:24

كنت في في غرفة في المسجد او في مكان في المسجد يقضي بها المتخاصمين لا بأس قد كان كثير من القضاة الى عهد قريب يأخذ في المساجد. يقضي في المسجد يقول له غرفة في المسجد او كذا ويأتي اليه المتخاصمين - 00:44:53  
متخاصمان ويقضي بينهم. فلا بأس من القضاء واللعان كذلك. واللعان معطوف على القضاء والقضاء اعم من اللعان. هذا العام اللعان معناه هو ان ان يقذف الرجل امرأته بالزنا والعياذ بالله. ولا يكون عنده شهود. ها - 00:45:06  
وتتفق فيه يتلاعن يقوى بينهما في اللعان اذا قذف هذا الزنا هو ليس له شاهد وانكرته يتلعن خاص اما اذا قذف رجل غير امرأته واما ان يأتي ببينة اربعة شهود والا يجلد - 00:45:25

لكن في قذف الرجل امرأته خاصة يثربنها اللعان وذلك عن يبدأ الرجل يقول الرجل الفاضل رجل تشهد اربع شهادات يشهد اربعة شهادات في الله انه صائم تشهد اربع مرات اذ انه صادق - 00:45:45  
قل اشهد بالله ان زنت امرأته كذا وكذا ثم في الخامسة يشهد ان لعنة الله عليه كان من الكاذبين ثم بعد ذلك يوجه توجه الايمان الى المرأة فتشهد اربعة سعادة بالله انه كاذب - 00:46:09

فتحت الصلاة الخامسة ان غضب الله عليها ان كانت كما قال سبحانه في سورة النور والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم فشهادة اربعة بالله انه لنا الصادقين. والخامسة ان لعنة الله عليهم والكاذبين. ويذراً عنه العذاب ان تشهد اربع شهادة بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله - 00:46:25

ثم بعد ذلك يفرق بينهما تفريقاً مؤبداً هذا لا بأس الملاعنة في المسجد. ولذلك تلاعن الرجل ان الرجل والمرأة فلا على في المسجد اللعان والقضاء في النفس لا بأس به. اما اقامة الحدود فلا ينبغي ان يكون في بخسه. لان قد يلوث المسجد - 00:46:45  
طابت حد الزنا حتى شرب الخمر في المسجد او يرحم لان هذا قد يلوث المسجد فيكون في مكان اخر خارج المسجد بالنسبة الى تلويث المسجد قد يخرج منه شيء من البول من المجلود - 00:47:06

او دم او مع الشهداء في اقامة الحدود يفشل منها تلويث. اما القضاء واللعان فلا بأس لهذه القصة ان النبي صلى الله عليه وسلم امر رجل المرأة ان تلاعب في المسجد. ولهذا قال الرؤوس تلاعن في المسجد وعن الشاغل. نعم. نعم - 00:47:23  
سعادتك الاعلى في المسجد لا جواز جواز لا وجوب ولا استحباب او مباح امر مباح هو امر مباح. اما اقامة الحدود فينبغي ان يكون خارج المسجد لان يخشى من تثبيت المسجد. نعم - 00:47:44

باب اذا دخل بيتا يصلي حيث شاء او حيث امر ولا يتجسس. حدثنا عبد الله ابن مسلمة قال حدثنا ابراهيم ابن سعد عن ابن شهاب عن محمود ابن الربيع عن عثمان ابن مالك عن عثمان ابن مالك رضي الله عنه ان النبي - 00:48:04  
الله عليه وسلم اتاه في منزله وقال اين تحب ان اصلي لك في من بيتك؟ قال فاشرت له الى مكان فكبر صلى الله عليه وسلم وصفنا خلفه فصلى ركعتين الصلاة في البيت حيث - 00:48:24

شاء او حيث امر فاذا زار احدا واراد ان يصلي او طلب ان يصلي فانه يصلي في اي مكان في البيت في اي مكان في المجلس لاستقبال الرجال او اذا كان هناك مكان عينة فلا بأس - 00:48:44

والنبي صلى الله عليه وسلم صلى في بيت عتبان قال اين تحب ان اصلي لك؟ لانه لان عثمان يريد ان ان يتخذ مكانا يصلى فيه مسجدا يتبرك به. فيما جعل الله في فيه من البركة. هذا لا يقاس عليه غيره - [00:49:00](#)

اما غيره اذا اراد ان يصلي فلا بأس يصلي في اي بقعة من المجلس او من المكان الذي سمح له فيه الا اذا عين اذا عين مكان قد تصلي ها هنا فلا بأس. وهي جواز الصلاة نافلة جماعة في بعض الاحيان - [00:49:17](#)

انه لاحظ اذا لم تتخذ عالم. فاذا زارك احد او زرت احد في الضحى وصليت الجماعة فلا بأس. او بعد العشاء صليت صلاة الليل جماعة ركعتين او اربع ركعات او ست لاحظ اذا لم يتخذ عادة لكن هذا في بعض الاحيان صلى صلاة الضحى جماعة - [00:49:31](#)

كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم صلى في بيت عتبان صف صفوا خلفه وصلى ركعتين وكما صلى بانس والعجوز خلفهم لما زارهم ضحى على حصير فتسد من من طلب لبس فلا بأس بالصلاة احيانا - [00:49:51](#)

هذه القصة سيذكرها المصلي مطولا في الحديث الذي بعد هذا. نعم. بعض الاحيان يقع على بعض الاحيان عملتها كل يوم؟ لا هذا في صلاة التراويح اللي تشفع لها الجماعة صلاة الفرائض لكن لو فعل هذا بعض الاحيان علمهم لا حرج - [00:50:10](#)

نعم سرية قل لي ايش؟ نعم ولا يتجسس قال لا يعني انه يختار مكان الذي امر ان يعين له ولا يذهب الى مكان قد يكون فيه تجسس او يكون قريب من - [00:50:30](#)

اهل البيت يتجسس علينا ويتسمع اخبارهم او او يكون قريب منهم فيسمع اخبارهم ولو لم يرد ما دام اذا عين له مكان نعم. باب المساجد في البيوت مصلى البراء بن عازب في مسجده في داره جماعة. حدثنا سعيد - [00:50:52](#)

ابن عفير قال وهذا لعل لعلها صلاة النافلة ان صلى في مسجد او فريضة فاتتهم المسجد فصلى في مسجد فصلى ايش؟ وصلى البراء ابن عازب في مسجده في داره في مسجد نعم ينهى - [00:51:12](#)

في مسجد في داره جماعة في مسجده في داره جماعة. يعني تفسد في في نفس الدار. ها نعم في داره جماعة موجودة في الشر لعل هذه الصلاة التي صلاها البراء صلاة نافلة او فريضة فاتتهم لعذر. نعم. والا فالواجب - [00:51:32](#)

على الرجل صحيحا ان يصلي في المسجد. نعم حدثنا سعيد بن نصير قال حدثنا الليث قال حدثني عقيد عن ابن شهاب قال اخبرني محمود ابن الربيع الانصاري ان عثمان ابن - [00:51:58](#)

مالك رضي الله عنه وهو من اصحاب رسول الله وهو من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن شهد فجرا من الانصار انه اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقال يا رسول الله قد انكرت بصري وانا اصلي لقومي - [00:52:15](#)

فاذا كانت الامطار سال الوادي الذي بيني وبينهم لم استطع ان ان اتى مسجدهم فاصلي بهم. فوددت يا رسول الله انك تأتيني فتصلي في بيتي فاتخذته مصلى. قال فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سافعل - [00:52:35](#)

يا الله قال عثمان فعدى رسول الله صلى الله عليه وسلم وابو بكر حين ارتفع النهار فاستأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذنت له فلم يجلس حتى دخل البيت ثم قال اين تحب ان اصلي من بيتك؟ قال فاشرت له الى - [00:52:55](#)

تحية من البيت فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم فكبر فقمنا فصففنا فصلى ركعتين ثم سلم قال وحسنه على خريزة صنعنا له وحسنه على خريزة على خريزة عندنا ها خفيفة خفيفة - [00:53:15](#)

العقيدة خريزة عسيمة اذا لم يكون فيها لحم قد يكون فيها لحم يقطع صغارا فلا تكن عسيمة خريزة تقديم الزيارة على الرأس عقيدة عسيمة هي مقطع فيها لحم قطع صغار وحيانا لا يكون فيها شيء. نعم. قال فذهب في البيت رجال من اهل الدار - [00:53:35](#)

فاجتمعوا قال فقال قائل منهم اين ما لك بن دخيشن؟ دخيشن احسن الله اليك. اين ما لك ابن او ابن الدخشن فقال بعضهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقل - [00:53:55](#)

ذلك على تراه قد قال لا اله الا الله يريد بذلك وجه الله قال الله ورسوله اعلم قال انا نرى وجهه ونصيحته الى المنافقين. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فان الله قد حرم على النار من قال لا - [00:54:15](#)

لا اله الا الله يبتغي بذلك وجه الله. قال ابن شهاب ثم سألت حصين ابن محمد الانصاري. وهو احدهم سالم وهو من سراتهم عن حديث

محمود الربيع فصدقه بذلك. نعم. قال الحديث ذكره المؤلف رحمه الله - [00:54:35](#)

لهذا البعض المساجد في البيوت ففيه مشروعية اتخاذ المساجد في البيوت. وفيه دليل على جواز على صحة امامة الاعمى. لان عثمان وبصره وهنا مسألة عثمان رخص له النبي ان يصلي في بيته - [00:54:55](#)

واعمى قلوب مكتوم لم يرخص له. فما الفرق بينهما؟ عدوان مكتوم رجل اعمى ليس له قاعد يلزمه. فلما جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم طلب منه ان يرخص ان يصلي في بيته قال هل تسمع النداء؟ قال نعم. قال فاعجب. فاني لا اجد لك رخصة. وعثمان فحص. نعم. الفرق - [00:55:11](#)

عثمان عذره عذر شرعي لكل احد. وهو المطر وسيلان الوادي. هذا عذر المبصر هو للعمى والمفسد يا لهوي من المفتوحين وذكر العمى هو العمى ليس عذرا في ترك الجماعة لان الاعمى يمكن مجيئه الى المسجد بقاءه هذا هو الفرق - [00:55:31](#)

وفيه جواز لصلاة النافلة جماعة احيانا. وقوله فتاب رجال من اهل الدار. المراد بالدار اهل المحلة. الحارات يعني الدار اهل الفرس كقوله صلى الله عليه وسلم خير دور الانصار دار بني النجار. اي محلته. ومنه الحديث انه يشرع عن ان تبنى المساجد في الدور يعني في - [00:55:51](#)

والمحلات وبتدور الحارات والمحلات مثل الاحياء حي الربوة حي الملاز حي كل حي كل حي تبنى فيه المساجد على قدر حالك فالمراد بالدور المحلات والاحياء والحارات. قوله خير خير الدور خير دور بني الانصار في الحديث دار بني النجار - [00:56:11](#) ينحرفوا المحلات والاحياء. وفيه الدفاع عن عرض اخيه المسلم. النبي صلى الله عليه وسلم دافع عن عرض لما قال قائل اين مالك بخيس؟ قال بعضهم ذاك منافق لا يحب الله ورسوله - [00:56:31](#)

فقال لا تقل ذلك. الا تراه قد قال لا اله الا الله يبتغي بها وجه الله. في ان الرسول تدافع عنه وفيه شهادة النبي يصوم لهذا الرجل والبراءة من النفاق - [00:56:47](#)

قال الا تراه؟ قال الآية بذلك وجه الله؟ وهذا الحديث هو حديث عثمان بن مالك هو الذي ذكر الشاهد منه الامام محمد بن عبد الوهاب الله في كتاب التوحيد في باب فضل التوحيد وما كفروا في حديث عثمان ان الله حرم على النار من قال لا اله الا الله يبتلى بواجبه اليك وجه الله هذا الحديث هذا هو الذي - [00:56:59](#)

استشهد بها الشيخ عبد الوهاب وهذا الحديث كغيره من احاديث فضل التوحيد واحاديث الرجاء فيه ان الله حرم على النار ما قال لا اله الا الله بسبب ذلك وبالثبات على الايمان حتى الممات لقول الله عز وجل ان تجتنبوا كبائر ما تنهى عنه يكفر عنكم سيئاته - [00:57:19](#)

لان الكبائر الصغائر ومدخلكم مدخلا كريما. ولقوله عليه الصلاة والسلام الصلوات الخمس. والجمعة الى الجمعة. ورمضان الى رمضان مكفرات لما بينهن اذا اجتبت الكبائر فان مات على الكبائر من غير توبة فهو تحت مشيئة الله. كما قال الله عز وجل ان الله لا يغفر به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - [00:57:39](#)

ولكن ان عذب فمآله الى السلامة والنجاح من النار. مآله الى السلامة ونجاة من النار ودخول الجنة. اذا مات على الكبائر فالايمن هو ضعيف لا يقوى على ادخاله الجنة من اول واحد الا في احدهم بمشيئة الله او تعليمه في القريب النار ثم ادخل الجنة لان امة - [00:57:59](#)

كبائر الكبائر نجاسة نجاسة المعاصي. لابد من ازالته فهو لا يقوى ايمانه ضعيف لا يقوى على دخوله الجنة من اولها الا اما عصو الله فيظفر بذلك. او تظفره بالنار. من لم يعفو الله عنه لا بد ان يطهر بالنار. تطهر بالنار - [00:58:19](#)

حتى يزول خبثه خبث المعاصي بالنار يخرج منها الى الجنة بشفاعته الشافعين او برحمة ارحم الراحمين. وهذا وفيه دليل على مستوى العالم على ما سبق من انه لا بأس به صلاة النافلة في بعض الاحيان. ولهذا صلى النبي صلى الله عليه وسلم في بيته عن جماعة - [00:58:39](#)

نافلة نعم. هذا ما هذا مروى ثابت عن علي رضي الله عنه هم فوق. ما هو مرفوع سبح علي رضي الله عنه. في الحديث ثم لم يجد فلا

صلاة له الا من بعد - 00:58:59

ثم نصرت رجال المسلم مروا عن الوقوف على علي رضي الله عنه ومراد ايجار المسجد من يعمل من يسمع اللجان في البيت في فرق بين اهلين او العلماء يرى ان لا تصح اذا كان من غير عذر شيخ الاسلام ابن تيمية يرى ان الجماعة اذا صلى المغرب ما صح -

00:59:19

لكن الذي عليه جمهور العلماء انها تصح ما عليها. الصواب انها صحيحة مع الاثم. تصح ويأثم. هذا هو الصواب الذي عليه الجمهور وانها واجبة. قال بعض العلماء الجماعة سنة لكن يؤثرون من ترك السنة. فيكون قولهم مقارب للقول بالوجوب. وسنة يأثم او يلام من فرش -

00:59:39

وشيخ الاسلام وجماعة انها شرط وهذا من اقوى ما قيل في معناه انه اذا صلى من غير عذر مصر هذا ما اكون شر كالوضوء شرط

بصحة الصلاة. لكن الصواب انها واجبة ليست شرطا وليست سنة - 00:59:59

فقط السنة الاصطلاحية عند المتأخرين بمعنى انه يثاب ولا يعاقب بل بل هو مرتكب لكبيرة من كبائر الذنوب لجريمة معصية عظيمة

لهذا لم رخص النبي للأعمال. واما ان يحرق قوما لم يصلوا - 01:00:19

يتخلفون عن الجماعة في المسجد اما ان يحرق عليهم بيوتهم بالنار ولا يهم بتحريق النار الا على شيء ترك واجب. نعم رواية شاملة

ما في الصحيح يقدم عليه يقول هذا في صحيح البخاري مقدم به ماذا - 01:00:39

رجعت اه عندك قول ذلك منافق ايه؟ يعذر بهذا الامر في غرب ايش؟ انه قال عن عن الصحابي بان ذلك منافق لانه لانه متعود. من

قاله متأول مثل مثل ما قال عمر - 01:00:59

الحاضر لان هذا منافق اختار الله ورسوله جعل يضرب عنقه. اذا كان متأول يعذر في هذا اما اذا رمى بالنفاق او بالكفر من غير من

غير تأويل فهذا هو الذي جرى فيه الوعيد اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد بابه احدهم. اما اذا كان متأول يعني من اجل شيئا رآه منه

هذا معذور تأويل - 01:01:17

اذا المنافق مثل ما مثل لما حصل بين الاوس والخزرج قال سعد لما قال النبي من يعذرني في رجل بلاني اها اذاه في اهلي والله ما

قال اهلي خيرا. قال سعد بن معاذ نحن نعذر يا رسول الله ان كان - 01:01:37

من الاوس امر ثلاثة ضربنا عنقه وان كان من اخواننا الخزرج فامرنا فيه امرك عبادة فقال لا تقدر ولو كان ولو كان من لما فعلته كذا.

فقال انك منافق تجادل عن المنافقين. قالت عائشة وكان قبل ذلك صالحا - 01:01:56

لكن احتملت الحبيبة فقله قال ذلك من التأويل قال تأويل من اجل الكلام الذي قاله كان يبسأل يكون معلوم اما اذا كان بغير تأويل

هكذا رماه هذا هو خصام او نزاع او عدوان يقول يا منافق او يا كافر هذا هو نعم باب التيمم في دخول المسجد وغيره - 01:02:16

وكان ابن عمر رضي الله عنهما يبدأ برجله اليمنى فاذا خرج بدأ برجله اليسرى حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا عن الاسعد بن سليم

عن ابيه عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب التيمم - 01:02:39

اطاع في شأنه كله في طوري وترجله وتنعره. نعم. هذا كان يحب التيمم في شأنه كله هذا عار. ثم في تنعله في طهوره وترجله

وتنعله. فكان الذي يحب التيمم في شأنه كله - 01:02:59

الطهور في الوضوء يبدأ بيد اليمنى. قبل اليد اليسرى. وفي الرجل في غسل اليدين هذي الرجل اليمنى قبل حالة الطهور وفي الغسل

يبدأ بشكل ايمن قبل شقه الايمن وفي ترجله تسليح الشعر - 01:03:19

الشق الايمن قبل الشق الايسر وتنعله في لبس النعل. يبدأ ينتعل اليمنى قبل اليسرى ولهذا ابن عمر رضي الله عنه كان اذا برجله اليمنى

كما فاذا فاذا خرج فاذا خلع بدأ برجله اليسرى - 01:03:38

وهذا عام ولهذا المؤلف رحمه الله قال في دخول المسجد وفي غيره اخذا من هذا الحديث الذي يعجبه التيمم في شأنه كله هذا عام

بالتنعل والترجل والطهور ودخول المسجد ولبس الثوب ولبس السروال كله يبدأ باليد اليمنى - 01:03:57

هو الخلع بالعكس خلع النعل يخلع اليسرى طلع الثوب يبدأ بالنساء طلع السروال يبدأ باليسرى والخروج من المسجد باليسرى اما



الاشياء التي ليست لا يصلح فيها التي ليست من من الانبياء - 01:04:15

من ادوات الطهارة والتحسين فانه يقدم كما في دخول الحمام تقدم اليه اليسرى عند الدخول واليمنى عند الصوت عكس المسجد المسجد يقدم الرجل اليمنى عند الدخول واليسرى عند الدخول. ودخول الحمام بالعكس. تقدم وجهه اليسرى عند الدخول واليمنى عند الخروج - 01:04:31

نعم في هذا واسع. نعم. باب هل تنبت قبور مشرك الجاهلية؟ ويتخذ مكانها مساجد. لقول النبي صلى الله عليه لعن الله اليهود

واتخذوا قبور انبياء المساجد وما يكره من الصلاة في القبور ورأى عمر انس بن مالك - 01:04:52

يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمر بالاعادة. حدثنا محمد مثنى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي عن عائشة رضي

الله عنها ان ام حبيبة وام سلمة رضي الله عنهما ذكرتا كنيسة رأيناها - 01:05:22

الحبشة فيها تصاوير فذكرنا للنبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فما اتابنا على قبره مسجدا

وصوروا فيه تلك الصور. فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. نعم. الترجمة كتابه - 01:05:42

باب هل تنبش قبور مشرك الجاهلية؟ ويتخذ مكانها مساجد. يعني لا حرج في ذلك. فيما افاده الحديث الذي ساقه المؤلف من نبش

قبور المشركين وجعل مكان المسجد صلى الله عليه وسلم. لقول النبي صلى الله عليه وسلم لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبورهم

نساء ومساجد. التعليل يتناول من - 01:06:02

قبورهم مساجد تعظيما لهم. وكذلك من نبش قبورهم ورمى عظامهم. واتخذها مساجد وكذلك ايضا اتباع من الصالحين كل هذا داخل

في التعليم لقول النبي صلى الله عليه وسلم والهدى والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. بخلاف المشركين فلا حرج في نفسك -

01:06:22

قبورهم ولا حرج في اهانتهم. ولهذا قال بقول النبي صلى الله عليه وسلم يعني تناول من اتخذ قبورهم مساجد تعظيما لهم معظم

الانبياء تعظيما لهم قوله تعالى قبور الصالحين تعظيما لهم - 01:06:42

وكذلك من نبش قبورهم ورمى عظامهم هذا لا يجوز. اما المشركون فلا بأس اما قبور المسلمين هل ينبش عند الحاجة؟ ويجعل مكانه

طريق. هذا هذا لا لا يفعل الا بعد تأمله بعد النظر بعد الاجتماع - 01:06:58

حياة من العلماء والنظر في ذلك يقرر قرر المصلحة وينظر ايضا في المقبرة مضى عليها من السنين لا يفعل هذا واحد او وبعض الناس

انما هذا يفعل من قبل ولادة الامور او من قبل من وكل اليه من العلماء ينظرون فيه في هذه القضية من برأ السنين التي - 01:07:18

والحاجة اما ان ينبش القبر بدون او قبور هكذا فهذا لا يجوز الاصل من نعم ورأى عمر نعم ورأى عمر قال وما قوله ومالك؟ نعم. من

الصلاة في القبور هذه ينبغي ان تحمل على كراهة التحريم - 01:07:38

لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الصلاة والقبور في حديث ابي مرثد الغنوي الذي رواه مسلم لا تجلسوا الى القبور ولا تصلوا

اليها هذا نهى والنهي للتحريم فدل هذا على ان الكراهة هنا تحمل على كراهة التحريم - 01:07:58

انه يقبض الفساد لانه لمعنى في ذات المنهي عنه. وهو ان الصلاة في البقرة وسيلة الى الشرك وعليه فلا تصح الصلاة في المسجد الذي

فيه القبر ومن صلى في نصره في قبره وجب عليه ان يعيد الصلاة حتى ولو كان جاهلا ونسيا سدا لذريعة الشرك - 01:08:17

نعم. فقال القبر القبر ولم يأمر بالاعادة. لم امره باعادة لانه قبر واحد شاب في القبر او القبر ان يمكن الانحراف عنه بخلاف الصور في

المقبرة او المسجد الذي فيه قبر فلا تصح. ويؤمر باعادة مطلقة. عامدا او ناسيا او جاهدا. اما صلاة انس عند قبر فلعله - 01:08:35

ولم يعلم به او ذهل عنه فلما نبهه عمر انتبه. قبر واحد وقبران شاذ من تلك الحرف عنه في التقدم والتأخر. نعم لم يعلم بالقبر واذا

قال القبض القطع انتبه صلى الى قبره القبر القبر يعني احذر القبر انتبه نعم فظاهاه انه ما علم - 01:08:59

ثم ربه انتبه ثم ايضا قبر واحد ساب ما يعتبر مقبرة نعم حدثنا محمد موسى قال حدثنا يحيى عن هشام قال اخبرني ابي

عن عائشة ان ام حبيبة وام سلمة رضي الله عنهما ذكرتها كنيسة ذكرتها كنيسة - 01:09:20

هل رأينا بالحبشة فيها تصاوير؟ فذكرت عن النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فما عتابنا على

قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور فاولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. وهذا فيه التحذير منه. من ان تفعل - [01:09:40](#)

الامة مثل فعل النبي صلى الله عليه وسلم ذمهم للتحرير من فعله. قال اذا مات اولئك اذا مات فيهم الرجل الصالح معبد النصارى

الحبشة رأته ام سلمة وام حبيبة وكانتا ممن هاجر الهجرة الاولى للحبشة فرأينا هذه الكنيسة وفيها صور - [01:10:00](#)

اولئك اذا مات في اذا كان فيهم الرجل الصالح فما اقتنعوا على قبره مسجدا وصاروا في تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله. فيه

تحريم فصيل الصور وتحريم بناء القبور والمسائل وفيه ان الذين المساجد من شرار الخلق - [01:10:20](#)

ويدل على ذلك الحديث الاخر قول النبي صلى الله عليه وسلم ان من شرار الناس من تليكم السعة وهم احياء والذين يتخذون القبور

مساجد. فجعل الذين تقوم عليهم لانه قبيل قيام الساعة تأتي ريحا طيبة تقضي ارواح المؤمنين فلا يبقى الا السفرة. فعليها تقوم

الساعة. فجعل - [01:10:38](#)

الذين يتفقدون المساجد قرنوا بالذين تقوم عليهم الساعة الذين تقوم هذه الساعة كفرة هم الكفرة والذي لا تخلق بالمساجد وسيلة الى

الشرك. لان من اتخذ مسجدا صار وسيلة الى عبادة - [01:10:58](#)

وسيلة الى عبادة قل وسيلة لا تؤدي الى الغاية. نعم لا يصلي فيها القبر اذا كان يستطيع بدون مفسدة نعم اما اذا كان طبطب على

نفسه ما يتركونه ما يتركونه لا يأتي بها من الاساس ولو وزير الصور ما ما انزل القبر نعم نعم صلي واحد اذا - [01:11:13](#)

رمى صلي وحده واذا كان مسافر معه واحد او اثنين يخلوه في مكانه. او لازم يصلون معه. وقد يكون بعضهم بعض الائمة قبوري

بعضهم قبوريون يدعون غير الله ويذبحون لغير الله هذا امر في الغالب كثير هذا نعم قالت الحمد لله اذا كان الإنسان معها لكن معها

واحد - [01:11:46](#)

اثنين او ثلاثة يصلون يسافرون يصلون في مكان نعم قال بعضهم ان المقصود ان جسد مكان احسن الله اليه فلو فرس الدادة يعني

في قبر لا بأس به. لا لا هذا قول المقصود من جسد الشك. هذا ما ما في نجاسة. وبين النجاسة؟ القبر محفور تحت - [01:12:06](#)

بعضهم يقول ان هذا بعض المتأخرين والنجاسة في صديد وفي كذا وين الصديد؟ وبين المسافة؟ بينك وبينه كم؟ كم متر؟ اسفل

فوقه تراب ما في نجاسة ثم ايضا قبر مضى عليه مدة طويلة. المقصود في الشرك الوسيلة هي الشرك. هذا هو الصواب التي عليه

المحققون - [01:12:24](#)

نعم. حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الوارث عن ابي التياح عن انس رضي الله عنه قال قدم النبي صلى الله عليه وسلم المدينة فنزل على

المدينة في حي قالوا له بنو عمرو بن عوف قالوا لهم في حي يقال لهم بنو عمرو بن عوف ما قام النبي - [01:12:42](#)

صلى الله عليه وسلم فيهم اربع عشرة ليلة ثم ارسل الى بني النجار فجاؤا متقلدي السيوف كاني انظر الى النبي صلى الله عليه وسلم

راحلته وابو بكر وملأ بني النجار حوله حتى القى بفناء ابي ايوب - [01:13:02](#)

وكان يحب ان يصلي حيث ادركته الصلاة ويصلي في مرايض الغنم. وانه امر ببناء المسجد. فارسل الى ملأ من النجار فقال يا بني

النجار امنوني بحائطكم هذا؟ قالوا لا والله لا نطلب ثمنه الا الى الله. فقال - [01:13:22](#)

قال انس فكان فيما اقول لكم قبور المشركين وفي خرب وفيه نخل. فامر النبي صلى الله عليه وسلم بقبور المشركين فنبشت ثم

بالخالد فسويت وبالنخل فقطع فصفوا النخل قبله المسجد وجعلوا عبادة - [01:13:42](#)

زي الحجارة وجعلوا ينقلون الصخر وهم وهم يرتكزون. والنبي صلى الله عليه وسلم معهم. وهو يقول اللهم لا خير الا خير الاخرة.

فاغفر للانصار والمهاجرة. وهذا فيه دليل لما رحمه الله من جواز نبش - [01:14:02](#)

والمشركين ولهذا نبث النبي قبور المشركين وجعل مكانها مسجدا عليه الصلاة والسلام. وقطع النخل ايضا وجعله قبله المسجد. فدل

هذا على انه لا بأس نفس قبوره المشركين وجعل مكانه مسجد - [01:14:22](#)

وكما في الطائف مسجد الطائف اللات معبد كان رجل الحاج فازيل ازيل المعبد وجعل مكانه في المسجد فلا بأس النزال من معبد

امثال القبور او مكان مسجد. وفي جواز قطع النهر اذا اقتضت الحاجة. ولهذا قطع النخل ايضا - [01:14:36](#)

بعض الناس يتعاضم هذا يقول كيف يقطع ان نخرج عن الطريق ولا يجعل شارع ولا يجعل بيت اذا الى الارض قطع النخل وجعله بيت

او جعل او يكون طريق او شارع لا حرج فيه او مسجد فلا حرج في - [01:14:56](#)

اما قبور المسلمين فلا تنتهي. قبور المسلمين لكن بس كما سبق المسلم محترم حيا وميتا. نعم. نعم. او غيره. نعم ما له حرمة نعم كلام الحافظ ابن حجر قوله ولم يؤمر بلحاله سم - [01:15:16](#)

في اخر الصفقة اخر السطر قوله كلام الحافظ نعم. نعم. قوله لم يأمر اخر الصفحة عندي. قوله امر بالاعادة. اخر الصفحة اللي تقرأ فيها. اخر صفحة. ولم يأمر بالاعانة. ايه. يقرأ كلام الحاضر. قوله ولم يأمر بالاعادة. استنبطه من تمادي ان - [01:15:38](#)  
على الصلاة ولو كان ذلك يقتضي فسادها لقطعها قال عمر انس بن مالك يصلي عند قبر فقال القبر القبر ولم يأمره بلعاده كلام الحافظ عليه قوله نعم. قوله ولم يأمر بالاعادة. نعم. استنبطه من كمال انس على الصلاة. هم. ولو كان ذلك - [01:15:58](#)  
يقتضي فسادها. نعم. لقطعها واستأنف. يعني على هذا ان يكون ان تكون الصلاة صحيحة. صلاة المقبرة على كل حفظ هذا الطفل والصواب انه يقضي الفساد. لان النهي يقضي الفساد ولم يأمره بالاعادة لامرين. احدهما انه قبر شاب لم يعلم به انس. والثاني -

[01:16:18](#)

لانه جاز القبر وصلى تجاوزه وتقدم. بخلاف الصلاة في المقبرة او المسجد الذي في القبر فانه يعيد الصلاة. ولا تصح لان النهي يقضي الفساد. لا على الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم الا فلا تتخذوا القبور مساجد فاني انهاكم عن ذلك. والنهي اذا كان دماعا يقتضي يرجع الى ذات - [01:16:38](#)

بخلاف النهي عن الصلاة في الثوب الحديث او في الثوب آ المصوب اما الصلاة في ثوب النجس الصلاة في المقبرة او الصلاة في الثوب النجس كلها منهي عنها لمعنى يرجع الى ذاك الصلاة - [01:16:58](#)

مثل صلاة ثوب النفس هل تجوز؟ وهو يعلم؟ لو صلى في ثوب النجس نص. فكذلك اذا صلى في المقبرة ما اصبح. لان المقبرة اكبر منهي عنه ها والصلاة النجاسة نهى عنها في الصلاة. نعم - [01:17:17](#)

لا بأس هذا مستثنى لان الصلاة ليس لها طعن ولا سجود. المقصود بها الدعاء عن الصلاة ذات الركوع والسجود اما الصلاة على الميت في المقبرة لا حرج لان هذا صلاة لا ركوع لها ولا سجود وهي الصلاة المقصود بها الدعاء الميت والترحم عليه ها - [01:17:37](#)  
نعطي والثاني يعتبره شاذ واحد لم يعلم به نعم. من هو لو سمحت لم يعد لي امرين انه اولاً انه قبر شاب. والثاني انه وتقدم لما نبه. نعم قدم قبر شاب طلع على ابنه لما علم ونبهه جازه وتقدم. نعم. ما تصح الصلاة مقبولة ما تصح. فريضة ولا لا - [01:17:56](#)  
جاهل او ناسي او عالم يعيد الصلاة. اذا صلى في قبره او في المقبرة جاهلا او ناسا او عابدا فالصلاة باطلة. لابد من الصلاة. نعم. اكثر العلماء على انها لا توجد - [01:18:24](#)

ان عليه عالما ارتكاب النهي هذا هو الصداق هذا يمكن قول بعض المتأخرين اللي ذكره بعض المتأخرين لا لا معول عليهم لانهم يقولون اه ان النهي انما اهل النجاسة نجاسة وما الشهداء. نعم. باب الصلاة في مرايض الغنم. حدثنا سليمان ابن حرب قال حدثنا - [01:18:42](#)  
شعبة عن ابي تيفان يعني انس رضي الله عنه قال قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي في الغنم ثم سمعته بعد كان يصلي في مرايض الغنم قبل ان يبنى المسجد. نعم. وهذا لا بأس به. الصلاة في مناطق الغنم جائز لان - [01:19:10](#)

طاهرة وابوالها طاهرة ولا نهى في صلة مرايضها قبل بناء المسجد وبعدها قال قبل المسجد سمعه هكذا ولكن الحكم عاد. قبل النص لا حرج. نعم وهم المكان الذي وكان مرحلة نعم لان ابوالها وارواتها طاهرة. نعم. باب الصلاة في مواضع الابل. هم. حدثنا صدقة ابن الفضل - [01:19:30](#)

قال اخبرنا سليمان بن حيان قال حدثنا عبيد الله عن نافع قال رأيت ان عمر رضي الله عنهما يصلي الى بعيه قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يفعل؟ نعم الابل فيها تفصيل. ان كان المواضع مواضع معط معطن لها - [01:20:00](#)  
وهو الموضع الذي تقيم فيه اقامة طويلة كالمرحل فيها بالليل. ومواضع اقامتها عند الماء فلا يصلي فيه. بالنهي عن الصلاة في معاطن الابل اما الموضع الذي ينام فيه البعير او الصلاة الى البعير وجعله سترة للمصلي كما فعل ابن عمر لا حرج في الصلاة فيه. واذا صلى في معاطن الابل - [01:20:20](#)

فان وعود الصلاة لان النهي بمعنى كالصلاة كون النبي كان ابن عمر يصلي الى بغيره لا يعتبر من الصلاة الابن الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم لان المعاطن هي الامثلة التي تأوي اليه الابل في مراحها. وتعطن فيها لا المكان الذي ينام فيه البعير. اناخة العارضة - 01:20:40

المكان الذي ينام فيه هذا ما هو بمعضل. المعطى اللي تقيم فيه اقامة طويلة مراح بالليل. او مقامها عند الابل عند هذا الاماكن التي فيها. اما مكان اقام فيه البعير ونح فيه البعير. لا هذا ما يسمى بعظ ولهم - 01:21:03  
كما فعل ابن عمر اجعله امامه يصلي احد. المال هي النبي نهى عليه الصلاة في معاطل الابل. والمعاطل هي الامثلة التي تعطل فيه المراح في الليل او سقي فيها ليل - 01:21:23

عند الماء فاذا صلى في مراحها يعيد الصلاة في النهي عن الصلاة والنهي لمعنى عناية النهي عنه كثرة المقبرة سواء بسواء قال بعضهم الحكمة لانها بعض الشياطين والله اعلم ان كونها من الشياطين كما في حديث عبدالله بن غفل انها خلقت من الشياطين والله اعلم المقصود ان - 01:21:38

وسواء علم الحكمة او لم نعلم. نعم - 01:22:02